

مكانة مخطوطات الفقه المالكي في الجزائر وتقنيات تحقيقها

د. أحسن زقور*

عالمية الشريعة الإسلامية:

من المعلوم قطعاً أن الشريعة الإسلامية عالمية بقطعية قوله تعالى: ﴿وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيراً ونذيراً﴾¹، وبقوله: ﴿قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً﴾²، كما هو معلوم أنها الشريعة العالمية الوحيدة بقوله صلى الله عليه وسلم «أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي ... وكان النبي يبعث على قومه خاصة وبعثت إلى الناس كافة»³.

عالمية الفقه الإسلامي:

ومن نتائج عالمية الشريعة الإسلامية ووحدانيتها: عالمية فقهاها ووحدانية هذه العالمية، لأن عالمية الدين تستلزم عالمية شريعته، ووحدانية عالمية الدين تستلزم وحدانية عالمية شريعته، فنتج إذن من عالمية الشريعة الإسلامية اتساع فقهاها، بحيث يسع حياة كل الناس في هذا الكون إلى يوم القيامة، مسلمين وغير مسلمين، (مسلمين): واضح، (وغير مسلمين): فلأن أحكام المعاشات في الشريعة الإسلامية هي صالحة لغير المسلمين كذلك، وهذه الصلوحية ثابتة بالتجربة والممارسة، ولهذا وجدنا سائر الأمم تنهل من شرائع الإسلام المعيشية أي منهل على مر العصور، بل تكاد تعم كل العالم اليوم، وهو واضح في معاشاتهم وأحكامها، ولما كانت حياة الناس غير متناهية في مستجداتها إلى يوم القيامة وكانت نصوص الشريعة الإسلامية متناهية: كان لزاما وجود طرائق متعددة لاستنباط أحكام مستجدات أفعال الناس هذه من النصوص هذه، وهو ما يسمى بأحكام الفروع الفقهية، وعلمها يسمى الفقه، فكانت أصول الفقه المتعددة، وكانت الاختلافات في اعتماد هذه الأصول كلية أو جزئية، ومن حيث كلياتها وجزئياتها وقواعدها، وكلما اتسعت الأصول وتنوعت كثرت الفروع وتنوعت، فوجدت المخارج لمستجدات الناس عبر الزمان والمكان.

اتساع الفقه المالكي:

ولقد كان الفقه المالكي ولا يزال هو أوسع فقه على الإطلاق أصولا كما وكيفا، إذ بلغت أصوله مجملة ستة عشرة أصلا (16) ومجزأة أربعة وعشرين أصلا (24) من حيث الكم وهي الكتاب والسنة والإجماع والقياس وعمل أهل المدينة وقول الصحابي والاستحسان وسد الذرائع والاستصحاب وخبر الواحد والمصالح المرسلة ومراعاة الخلاف⁴، وشرع من قبلنا والأخذ بأقل ما قيل والبراءة الأصلية والعرف والعادة⁵.

*- أستاذ محاضر بقسم العلوم الإسلامية، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية - جامعة وهران.

هذا من حيث اتساعه كما أما الاتساع في الكيف فهو الاتساع في المصدر الواحد من هذه الأصول، إذ كان الفقه المالكي هو الوحيد الذي أخذ بأقصى ما يتسع إليه أي أصل، ولم يضع من الشروط المقيدة للأصل الواحد إلا شروطا نادرة، ويكفي دليلا على ذلك أن أصل الكتاب يستدل بنصه وبظاهره وبمفهوم المخالفة فيه وبمفهوم الموافقة وبالتنبيه على العلة، بخلاف غيره من فقه المذاهب الأخرى، ويكفي دليلا على ذلك أن الحنفية لا يأخذون بمفهوم المخالفة في الكتاب، بل وكذلك في السنة، وما قلناه على توسيع الفقه المالكي في الاستدلال في الكتاب إلى خمسة أصول كما رأينا نقوله في الأصل الثاني وهو السنة النبوية إذ يستدل فيه بالنص وبالظاهر وبمفهوم المخالفة وبمفهوم الموافقة وبالتنبيه على العلة وهذا ما ذكره الشيخ الأطرش السنوسي: "أما مالك فكان يتعامل مع النص وباقي الأصول على النحو التالي: نص الكتاب والسنة، الظاهر من الكتاب والسنة، مفهوم المخالفة، مفهوم الموافقة، دلالة الاقتضاء، دلالة التنبيه"⁶، فصار على هذا إذن أن أصول المذهب المالكي هي أربعة وعشرون أصلا، خمسة من الكتاب وخمسة من السنة والأربعة عشر الباقية: الإجماع والقياس... بل أوصلها بعضهم إلى ستة وعشرين أصلا بإضافة الاستقراء وتصديق المعصوم.

ويأتي في الدرجة الثانية من حيث الوسع في عدد الأصول وتنوعها: المذهب الحنفي إذ أصوله: الكتاب، والسنة والإجماع والقياس والاستحسان والعرف، وفي الدرجة الثالثة يأتي المذهب الحنبلي إذ أصوله: الكتاب، السنة والقياس والإجماع وسد الذرائع، ويأتي في الدرجة الرابعة والأخيرة بين المذاهب السنية: المذهب الشافعي إذ أصوله: الكتاب والسنة والإجماع والقياس فقط.

فمما سبق يتبين لنا أن كل فقه إسلامي من المذاهب الأربعة إلا وهو مستنبط بأصول مالكية، والعكس غير صحيح، إذ يوجد بعض الفقه المالكي ليس مستنبطاً إلا بأصول مالكية فقط كمرعاة الخلاف وشرع من قبلنا وعمل أهل المدينة و.... وغيرها من الأصول التي استقل بها المالكية عن غيرهم من المذاهب، فهو أوسع فقه إسلامي على الإطلاق، لأن كثرة الأصول يؤدي إلى كثرة فروعها، وكثرة اتساع الأصل الواحد في ذاته يؤدي إلى كثرة فروعها كذلك، فاجتمع في الفقه المالكي الخصلتان معا، فكان الأكثر فروعاً، والأكثر حلولاً لمشاكل المستجدات عبر الزمان والمكان فكلما أحدث الناس من فجور أحدث لهم الفقه المالكي حلولاً لها جالباً لهم مصالحهم ودافعاً عنهم مفسادهم والفقه الأكثر فروعاً يكون حاوياً للفقه الأقل فروعاً، فكان الفقه المالكي حاوياً لكل فقه إسلامي إذن.

وإذا علمنا أن الفقه الإسلامي هو أوسع من أي فقه غير إسلامي: كان الفقه المالكي هو أوسع من أي فقه غير إسلامي من باب أولى، فكان حاوياً له من باب أولى ومن هذا نستنتج أن الفقه المالكي هو أوسع فقه على الإطلاق على وجه الأرض، ولا يسلم فقه وضعي أو فقه إسلامي من التأثير بالفقه المالكي أبداً، فكان هو الفقه العالمي الوحيد.

ولهذا السبب نجد أن المالكية قد وضعوا أنفسهم في هذه الساحة الهائلة من الفقه المالكي لأنهم إذا عملوا فيها فقد عملوا في كل فقه العالم فأفادوا واستفادوا.

البحث عن المخطوط المالكي:

وإذ قد ثبت لدينا مما سبق مكانة الفقه المالكي في العالم واتساعه واحتوائه لكل فقه فيه ثبتت لدينا: مكانة مخطوطاته في كل زمان ومكان: فلا بد لكل محقق لأي مخطوطة فيه إذا ما رغب وعزم أن يبحث عنها في فهارس المكتبات العامة وفهارس المكتبات الخاصة، فعليه إذن:

أ. أن يتفحص فهارس المكتبات الوطنية والمكتبات الخاصة بدقة.

ب. أن يتفحص فهارس المكتبات الأجنبية الوطنية منها والخاصة والمتوفرة له بين يديه سواء أكانت متواضعة عند الخواص أو في المكتبات العامة.

ج. أن يتفحص الفهارس الأجنبية خارج الوطن، وذلك بالتنقل إليها والوقوف عليها بدقة، وسواء أكانت فهارس المكتبات العامة أم المكتبات الخاصة، مع أن هذا الأمر ليس بالهين وليس بالسهل بحكم حرص كل منها على هذه المخطوطات، لأنها تعتبرها من أئمن ما تملك عبر زمانها، وعليه أن يتحلى بالصبر والتحمل في سبيل هذا العمل النبيل⁷.

كما عليه أن ينقب عنها في خارج الفهارس:

أ. داخل المكتبات الوطنية وغير الوطنية الخاصة منها والعامة، مستعينا أولا بما تحصل لديه من معلومات من تفحصه للفهارس كما ذكرت أولا، وبالوقوف على المخطوط غير المفهرس بدون سابقة علم منها ثانيا، وهذه الخطوة غالبا ما تخضع للصدفة.

ب. التنقيب عن المخطوطات في الكتاتيب وفي الزوايا ويكون ذلك ب:

- بالرجوع إلى فهارسها الخاصة إذا كانت لها فهارس.
- بالرجوع إلى الأرشيف إن كان لها أرشيف وليس مفهرسا.
- بالرجوع إلى المشايخ العالمين بوجودها في هذه الزوايا وهذه الكتاتيب وغيرها، لمعرفة عناوينها والوقوف عليها إن أمكن، أو على الأقل معرفة الحد الأدنى منهم عليها وعلى حالتها.

ج. التنقيب عن المخطوطات عند الخواص:

وعندها فمن الأفضل والأقرب إلى الحصول على ضالته أن يبحث عنها عند:

- 1- عند الأسر التي تشرف على الزوايا والكتاتيب حاليا.
- 2- عند الأسر التي كانت تشرف على الزوايا والكتاتيب في الماضي، خاصة أصحاب تلك الزوايا والكتاتيب التي اندثرت وذهبت ولكن كتبها ومخطوطاتها قد توارثها السلف عن الخلف منهم.

- 3- عند الأسر التي لها قسط كبير من العلماء في الحاضر أو في الماضي.
- 4- عند الأسر التي لها اهتمام بتجارة الكتب والمخطوطات، بل حتى عند التي كان لها في الماضي هذا الأمر وقد استغنت عنه اليوم.
- 5- عند الأسر التي كانت تمارس مهنة الاستنساخ للمخطوطات في الماضي وكذلك الأسر التي تمارسه اليوم.
 - د. التنقيب عن المخطوطات عند وزارات الشؤون الدينية والأوقاف في سائر الأقطار العربية والإسلامية.
 - ز. التنقيب عنها في مراكز البحث ومراكز المخطوطات عبر سائر مدن وعواصم البلدان في العالم خاصة المتواجدة في البلدان التي كانت قد استعمرت بلدانا اشتهرت بمخطوطات في الماضي مثل مراكز اسبانيا فرنسا وهولندا وبلجيكا والدانمارك وبريطانيا والاتحاد السوفياتي سابقا وكل الدول المستعمرة وكذا الولايات المتحدة الأمريكية، وغيرها.
 - هـ. بالتنقيب عنها في المكتبات الوطنية والمراكز الخاصة بها في الدول العربية مثل دار الكتب العربية بمصر، وفي الدول الإسلامية وغيرها من الدول.⁸

تقييم المعلومات الخاصة بالمخطوط الذي يراد تحقيقه:

- تعيين مكان وجوده: وذلك بتحديد البلد أو القطر المتواجد فيه أولا، ثم تحديد المكتبة أو المركز أو الأشخاص المالكين له بدقة ثانيا، والأفضل أن يعرف مكان تواجد المخطوطة الأصلية، وإن تعذر ذلك فيكتفي بمعرفة مكان تواجد صورها، وإن تعذر ذلك اكتفى بمعرفة مكان تواجد أي معلومة خاصة بها حتى إذا ما احتاج إليها سهل عليه الرجوع إليها وإن أمكن تحديد المكان الذي انتقلت منه إليه، وإن أمكن تحديد الطريق الذي سارت فيه المخطوطة حتى وصلت إلى مستقرها الأخير، مشيرا فيه إلى الكيفية التي انتقلت بها، أباتجارة أم بالسرقة والغصب وهل انتقلت في مرحلة الاستعمار أم في مرحلة الاستقلال؟

- تعيين الفهارس التي نصت عليه، وذكر وصفها له بدقة.

ترجمة المخطوط:

وذلك بذكر ما يلي:

- 1- اسم المخطوط أو عنوانه بدقة: ويجب أن يعين العنوان إذا كان مستقلا أو منفصلا عن سائر المخطوطات، وأن يعين مع ذكر المجموع الذي ينتمي إليه إذا كان مجموعا فيه.
- 2- ذكر رقم المخطوط بدقة: سواء أكان منفصلا أو كان مجموعا، وإذا كان مجموعا فيجب ذكر رقم المجموع وذكر رقم المخطوط فيه.
- 3- ذكر رمز المخطوط إذا لم يكن له رقم خاص به وكان له رمز خاص به سواء أكان مستقلا أو كان في مجموع.
- 4- ذكر نوع الفقه الذي يدور عليه المخطوط أهو فقه العبادات أم فقه المعاملات ...

5- ذكر اسم مآلف المخطوط، وهذا غالبا ما يكون مذكورا في مقدمة المخطوط أو في وجه المخطوط، أو في آخر صفحة منه.

6- ذكر حالة العصر الذي عاش فيه المؤلف، خاصة الحالة السياسية والحالة الثقافية، لأنه غالبا ما يؤثر جانب السياسة في الفقه، وجانب الفقه في السياسة، ولما كان مؤلفه لا يخرج عن عصره: فلا بد وأن يتأثر بهذين العاملين، فيظهر ذلك الأثر في مؤلفه لا محالة.

7- ذكر ترجمة ولو موجزة للعالم الذي ألف المخطوط وذلك بذكر اسمه ولقبه إن كان له لقب واسم الشهرة له إن كان له ذلك، وذكر مكانته بين أقرانه من العلماء في عصره، وذكر بعض مشايخه وبعض تلاميذه، مع ذكر بعض مؤلفاته ومكانتها بين سائر مؤلفات عصره في العلم الذي ألف فيه، ثم ذكر تاريخ وفاته.

8- ذكر اسم الناسخ الذي استنسخ المخطوط، وهذا دائما ما يكون في نهاية الصفحة الأخيرة من المخطوط، مع ذكر ما إذا كان الناسخ من الفقهاء أم لا، لأن الناسخ كلما كان متخصصا في العلم الذي نسخته قلت أخطاؤه، وكلما ابتعد عن ذلك التخصص كثرت أخطاؤه.

وصف المخطوطة ماديا:

- الوصف الخارجي: وذلك بذكر ما إذا كان مجلدا أو غير مجلد مع حجمه وحالته الصحية هل هي جيدة أم رديئة مع طول جلده وعرضها ومقاس أوراقه.

- الوصف الداخلي: وذلك بوصف أوراق النسخة هل هي جيدة أم رديئة أم متوسطة، وإلى أي عصر تنتمي هي إن أمكن وإلا فلا، وكل ذلك حتى يطمئن القارئ إلى أن المحقق قد قام بعمله وهو مرتاح إذ نسبة الخطأ فيه صغيرة.

وتحديد عدد الأسطر في غالب صفحاتها وعدد الكلمات في كل سطر.

وتحديد مقاس الأوراق (الطول والعرض).

تعيين المداد الذي كتبت به، وذلك بذكر ما إذا كان واضحا أم باهتا معرضا للرطوبة أم غير معرض، مع تعيين ألوانه، خاصة إذا كانت مذهبة.

تعيين الخط الذي كتبت به.

وصف حالة صفحات المخطوطة، وذلك بتحديد ما إذا كان فيها بعض الحروق أو الخروق، وهل تعرضت إلى الطمس أم لم تتعرض، هل فيها فراغات أو سقطات في الكتابة، هل فيها سقط في الأوراق، هل هي ناقصة في عدد أوراقها أم لا، هل أوراقها مرتبة أم غير مرتبة، هل هي مرقمة أم غير مرقمة مع العلم أن المخطوطات القديمة لم تكن ترقم، إنما كان يجعل آخر كلمة في الصفحة هي أول كلمة في الصفحة الموالية إذا كانت الصفحتان متقابلتان، أي آخر كلمة في ظهر اللوحة هي أول كلمة في وجه اللوحة الموالية، وهو ما يسمى

بالتعقيبية بالكلمة، أو أن يُجعل آخر سطر في ظهر اللوحة هو أول سطر من اللوحة الموالية، وهو ما يسمى بالتعقيبية بالسطر⁹.

- ذكر عدد أوراق المخطوط أو اللوحات أو عدد صفحاته، وذلك بأخذه من الفهارس أو بعدّها عدا، والأفضل أن يجمع بينهما، والإشارة إلى ذلك في مقدمة التحقيق.

- ذكر السنة التي أُلّف فيها المخطوط.

- ذكر السنة التي استنسخت فيها هذه النسخة التي بين يدي المحقق، وأهمية التحديد لهذه السنة هو من أهمية تحديد سنة تأليف المخطوط.

- ذكر ترتيب نسخ المخطوط حسب تاريخ تأليفها إذا كان المؤلف قد ألحق بالنسخة الأولى بعض التغييرات أو بعض الإصلاحات¹⁰.

- ترتيب نسخ المخطوط حسب تاريخ استنساخها إذ به يتحدد رسم شجرة نسخ المخطوطة وبه تعرف الأقدم فالأقدم منها¹¹.

- رسم شجرة نسخ المخطوطة.

- تحديد أم المخطوط ثم التنبية على هذه الأم هل هي الأصل أم هي فرع كسائر الفروع.

مرحلة تحقيق المخطوطة:

وحتى يتمكن المحقق من أداء عمله في التحقيق على أحسن ما يرام يجب عليه أن يتبع الخطوات التالية:

1- التحقق من صحة عنوان الكتاب: وذلك بمراجعة سائر نسخه المخطوطة والتأكد من ثبوت نفس العنوان عليها، أو التقارب فيما بينها في ذلك العنوان، مشيراً إلى ذلك في الهامش، هذا إذا كان العنوان مذكوراً على نسخ مخطوطاته.

أما إذا كان العنوان غير مذكور عليها فيمكن اصطياده من كتب التراجم التي ترجمت للمؤلف وذكرت مؤلفاته فذكرت ذلك المؤلف في ذلك الفن الذي كتبت فيه المخطوطة، أو اصطياده من كتب تراجم المؤلفات لعلها ذكرت ذلك المؤلف باسمه مناسبة إياه بمؤلفه¹².

2- التحقق من صحة نسبته إلى مؤلفه¹³.

3- إذا كانت النسخة قد كتبت بيد مؤلفها مصرحاً بذلك بدقة فلا بد عندها من اتباعها كما هي بدون أي تغيير لأن كل المخطوطات المنسوخة من طرف غيره تكون تابعة لها.

4- بعد رسم شجرة نسخ المخطوط وتعيين النسخة الأم على المحقق أن يقابل هذه النسخة الأم على سائر النسخ التي اعتمدها في تحقيقه، وله أن لا يقابل على غيرها من النسخ العدمية الفائدة إلا إذا احتاج إليها في بعض الخصوصيات ككلمات أو كلمة لم تفهم إلا في نسخة مهملة فإنه يأخذها منها مشيراً إلى ذلك في الهامش، لأنه

لا يمكن أن تجد نسخة كاملة الصحة، كما لا يمكن أن نجد نسخة كاملة الخطأ، وقد يوجد ما هو أصوب في نسخ كثيرة الأغلط أو الأخطاء مما هو في نسخ قليلة الأغلط والأخطاء¹⁴.

5- عند اختلاف النسخ في لفظة من اللفظات على المحقق أن يشير إلى ذلك في الهامش.

6- حتى يسهل عليه المقابلة والإشارة في الهامش بدقة عليه أن يرمز لمخطوطته الأم وللمخطوطات الأخرى التي اعتمدها للمقابلة عليها برموز خاصة بحروف مثل: أ، ب، ج... أو أي اسم أو شكل يختاره المحقق.

7- عند وجود أي زيادة لنسخة من النسخ عليه أن يضيفها إلى النسخة المعتمدة والمقابلة (النسخة الأم) ويشير بذلك في الهامش بشرط تأكده من انتماء هذه الزيادة إلى أصل الكتاب المحقق.

8- إذا وجد المحقق أي سقط من النص كلمة أو حرفاً أو جملة فعليه أن يضيفها إلى النص واضعاً إياها بين قوسين معقوفين مشيراً إلى ذلك في الهامش¹⁵.

9- إذا وجد المحقق أي بياض في النسخة الأم ووجد ما يقابله في النسخة الأخرى فعليه أن يضيفه واضعاً إياه بين قوسين معقوفين مشيراً إلى ذلك في الهامش، أما إذا لم يجد المحقق ما يقابل ذلك البياض في أي نسخة من نسخ المخطوط ولا حتى في النسخة المطبوعة إذا كانت له نسخة مطبوعة، فإن على المحقق أن يترك ذلك البياض على حاله مشيراً إليه في الهامش، وأنه لم يجد ما يقابله في أي نسخة مخطوطة أو مطبوعة.

10- إذا وجد المحقق بعض التعليقات في هوامش النسخة المحققة (الأم) من غير مؤلفها فعليه أن يشير إلى ذلك في الهامش وليس له أن يضيفها إلى النص المحقق أبداً لأنها ليست من عمل مؤلف المخطوطة، وإذا كانت هذه التعليقات هي من طرف المؤلف نفسه فإنه يجب عليه إلحاقها بالنص المحقق لأنها من صلب ذلك النص.

11- على المحقق أن يكون عارفاً بلغة ورموز أهل الفقه المالكي في العصر الذي كتبت فيه المخطوطة، وأن يوظف هذه المعارف في القراءة والفهم السليمين للمخطوطة.

عنوان النص المحقق وترقيمه

يجب على المحقق أن يحافظ على العناوين التي أحدثها المؤلف لأنها من صلب النص المحقق وأن يظهرها بحروف أوضح من سائر حروف النص.

وله أن يحدث من العناوين ما يراه ضرورياً لحسن الاستفادة من نصوص المخطوطة بشرط أن يميزها عن غيرها وذلك بوضعها داخل أقواس معقوفة وأن ينبه على ذلك في مقدمة التحقيق أو أثناء عرضه لمنهجية تحقيقه وعرض رموزه فيها.

كما يجب عليه أن يحافظ على تقسيمات النص التي أحدثها المؤلف من الفقرات والفصول والأبحاث والأبواب والأقسام والكتب.

وله أن يحدث منها ما يشاء إذا كان يرى أنه من الضروري إحداثها، وبدونها سيظل الكتاب عديم الفائدة من حيث التقسيم، وبشرط أن يضعها بين أقواس معقوفة أو غيرها وأن يشير إلى ذلك في الهامش.

وإذا كان من الضروري ترقيم نصوص المخطوطة فللمحقق أن يلجأ إلى ذلك، وذلك بأن يرقم كل فقرة على حدة أو كل مجموعة من الأسطر على حدى، وذلك حتى يتسنى للقارئ الاستفادة الأعظم من تلك الجزئيات في تلك النصوص.

الرموز الخاصة بالتحقيق

كل نسخة محققة إلا ويضطر المحقق إلى إضافة عناوين أو إبراز جمل اعتراضية أو إضافة أرقام أو تخرج نصوص من أصولها... وما إلى ذلك من وسائل الضبط والإيضاح، وحتى يتسنى له ذلك يجب عليه أن يرفق نصوصه المحققة برموز وأقواس خاصة مثل:

القوسان () لفصل متون النصوص المنقولة من سائر المصادر والمراجع، وكذا تمييز ظهر أي لوحة من مخطوط عن وجهها مع ذكر رقمها مثل (3 أ) تعني وجه اللوحة الثالثة، و(3 ب) تعني ظهر اللوحة الثالثة. والقوسان المعقوفان [] لتمييز النصوص المضافة من طرف المحقق وكذا العناوين والأرقام سوى أرقام الصفحات عند الطبع، كما يجب على المحقق أن يستغني عن التعقيية لترتيب الصفحات في المخطوطة ويعوضها بترقيم الصفحات لأنه هو الترتيب المعمول به اليوم سواء في الكتب المطبوعة أو في المخطوطات الحديثة. والتعقيية قد استعملت في المخطوطات القديمة لتحديد عقب كل صفحة وهي أن تكتب آخر كلمة من ظهر لوحة ما في أول سطر من وجه اللوحة الموالية، وقد درج على هذه التعقيية حضارات عديدة في القديم منها الحضارة العربية الإسلامية¹⁶.

أو أن يكتب آخر سطر من لوحة ما في أول سطر من اللوحة الموالية، وقد درج على هذه التعقيية أهل الحضارة السومرية في العراق¹⁷ أولاً، ثم انتقلت إلى غيرهم من الحضارات والمزدوجتان « » لتمييز أسماء الكتب الواردة في النص المحقق. والمزدوجتان « » لتمييز الأعلام الأعجمية المكتبة بالخط العربي الواردة في النص المحقق وكذا المكتوبة بلغة أجنبية.

المطتان - - لتمييز الجمل الاعتراضية عن غيرها من النص المحقق.

وللمحقق أن يختار رموزاً أخرى غير هذه إذا رأى ضرورة إلى ذلك.

وعليه أن يبرز كل هذه الرموز والأقواس في مقدمة تحقيقه.

كما يجب على المحقق أن يراعي أدوات الوقف والفصل والاستفهام والتعجب، فيضع النقطة (.) عند انتهاء الفقرة أو الجملة المستقلة عن غيرها، وأن يضع الفاصلة (،) بين الجملة والجملة في فقرة واحدة، وعلامة الاستفهام (?) عقب الجملة الاستفهامية، وعلامة التعجب (!) عقب الجملة المكتوبة بتعجب.

التهميش:

على المحقق أن يدرج في هوامش النص المحقق ما يلي:

- 1- إظهار اختلاف النسخ في الألفاظ أو في الرسم أو في النص المنقول أو...
- 2- إظهار المصادر والمراجع المذكورة في النص المحقق.
- 3- إظهار المصادر والمراجع غير المذكورة في النص المحقق، وقد اكتشفها المحقق وبيّن أن المؤلف قد نقل منها.
- 6- ملخصات تراجم الأعلام الواردة في النص المحقق مع تخريجها من مصادرها ومراجعها الخاصة بها.
- 7- ملخصات تراجم المصادر الواردة في النص المحقق مع تخريجها من مصادرها ومراجعها الخاصة بها.
- 8- شرح الكلمات الغامضة مع تخرجه من القواميس الخاصة بها.
- 7- التعقيب على النصوص الغامضة.
- 9- التعقيب على ما قد يقع فيه المؤلف من هفوات ونقل النصوص من مصادر ومراجع ذكرها هو بنفسه أو لم يذكرها وقد تنبه إليها المحقق.
- 10- التنبيه على السقوبات التي تكون قد حدثت في النص المحقق.
- 11- التنبيه على الخرومات التي تكون قد حدثت في النص المحقق.
- 12- التنبيه على التقديم والتأخير الذي قد يحدث بين النسخ المختلفة والمعتمدة في التحقيق.
- 13- التنبيه على الكلمات أو الجمل المطموسة مع ذكر النسخة التي أصلحها منها إن أمكن ذلك ومع التنبيه على طمسها في كل النسخ إن كان ذلك، وعندها يجب عليه أن يضع في مكان هذا الطمس نقاطا تدل عليه، والأفضل أن يجعل بدل كل كلمة مطموسة ثلاثة نقاط، كما يمكنه أن يضع بدل النقاط نجوما دالة على الطمس الحاصل في النسخ المعتمدة في التحقيق.
- 14- التنبيه على الحواشي الواردة في حاشية المخطوطة أو على جوانب صفحاتها سواء أكانت من المؤلف نفسه وعندها يجب عليه أن يثبتها في النص المحقق لأنها صادرة من المؤلف أو كانت من غير المؤلف وعندها يجب عليه أن لا يدرجها في النص المحقق لأنها ليست صادرة من المؤلف، ويكتفي عندها بالإشارة عليها في الهامش فقط.
- 15- إنساب الأبيات الشعرية إلى قائلها إن أمكن ذلك،

مقدمة التحقيق:

على المحقق قبل الشروع في تحقيقه للنص أن يبرز الأمور التالية:

- الفقه الذي ألف فيه الكتاب بدقة كفقهاء العبادات، فقه المعاملات، فقه الأسرة،...
- تعريف الكتاب نفسه وقيّمته العلمية بين سائر الكتب المؤلفة في موضوعه.

- ترجمة مؤلفه ومكانته بين أقرانه من العلماء.
- وصف النسخ التي اعتمدها في التحقيق.
- ذكر الاختلافات الكبيرة التي قد تكون بين نسخ التحقيق.
- الترميز برموز خاصة للنسخ المستعملة في التحقيق مع ذكر الأم منها والنسخ التي يقابلها عليها.
- تحديد سير عملية التحقيق نقطة نقطة أي كيف يتم له قراءة النسخة الأم وكتابة ما فيها مع المقابلة حرفا حرفا، كلمة كلمة وجملة جملة.
- ذكر الرموز ووسائل الإيضاح التي اعتمدها في تحقيقه.
- تحديد نوع التعقيبات الصادرة منه على ما كتبه المؤلف مع كيفية عرض تراجم المؤلفين ومؤلفاتهم الواردة في النص المحقق.
- ذكر المصادر والمراجع التي قد يرجع إليها في تحقيقه بصورة عامة.
- ذكر من يمتلك أو كان قد تملك النسخ التي التزمها في تحقيقه.
- ذكر نوع الخط الذي كتبت به كل نسخة وهل تعددت خطوطها أم لم تتعدد مع نوع المداد ولونه.
- ذكر عدد لوحات كل نسخة من نسخ المخطوط المحقق.
- ذكر اسم الناسخ مع تاريخ التأليف والنسخ إن أمكن ذلك.

الفهارس:

- الأصل في فهارس أي كتاب أن تكون خادمة للقارئ وذلك بأن تسهل عليه الرجوع إلى أي عنوان في الكتاب أو أي فقرة كانت في أي فصل كان مع تحديد المصادر والمراجع التي اعتمد عليها المؤلف وذلك حتى يطمئن القارئ إلى ما يقرأ فيه مع الاستفادة الأعظم كما يقرأ ببساطة ويسر.
- فعلى المحقق إذن أن يهتم بفهارس المخطوطة إذا كان المؤلف قد فهرس كتابه فيجعله في إطار النص المحقق، ثم يضيف له ما يراه مناسباً من الفهارس حتى يسهل على القارئ الاستفادة من الكتاب الاستفادة الأعظم.

الهوامش:

1. سبأ 28.
2. الأعراف 28.
3. صحيح البخاري حديث 4382 كتاب الصلاة، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم جعلت لي الأرض مسجداً، صحيح مسلم حديث 521، كتاب المساجد ومواضع الصلاة.
4. الشيخ الأطرش السنوسي، مالك ابن أنس ومدرسة المدينة، ط / دار الغرب، وهران الجزائر 1999، ط 01، ص 19.
5. المشاط، الجواهر الثمينة في عالم المدينة، ط/طار الغرب الإسلامي بيروت لبنان 1990، ط 2، ص 110-116.
6. الشيخ الأطرش السنوسي، مالك ابن أنس ومدرسة المدينة، المرجع السابق، ص 14.
7. دراسات في العلم المخطوطات والبحث البليوغرافي لأحمد شوقي بنين ص 17-18 ط/ جامعة محمد الخامس المملكة المغربية 1993م.
8. المرجع السابق ص 19.

9. أنظر كتاب دراسات في علم المخطوطات والبحث البيبليوغرافي لأحمد شوقي بنين، ص 71-79، ط/ المملكة المغربية، جامعة محمد الخامس.
10. قواعد تحقيق المخطوطات للدكتور صلاح الدين المنجد ص 12-13 ط/ دار الكتاب الجديد بيروت لبنان.
11. أصول كتابة البحث العلمي وتحقيق المخطوطات ص 253 ليوسف المرعشلي ط/ دار المعرفة، بيروت لبنان.
12. المرجع السابق ص 263.
13. المرجع السابق ص 266.
14. المرجع السابق ص 270.
15. قواعد تحقيق المخطوطات، المصدر السابق ص 16.
16. أنظر كتاب دراسات في علم المخطوطات والبحث البيبليوغرافي لأحمد شوقي بنين، ص 71-79، ط/ المملكة المغربية، جامعة محمد الخامس.
17. المرجع نفسه.